

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٠ لسنة ١٩٩٩

بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون الزراعي

بين حكومتى جمهورية مصر العربية والمملكة الأردنية الهاشمية

الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٦/٩/١٩٩٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور :

قرر:

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاقية التعاون الزراعي بين حكومتى جمهورية مصر العربية
والمملكة الأردنية الهاشمية الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٦/٩/١٩٩٨ ، وذلك مع التحفظ
بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ربيع الأول سنة ١٤٢٠ هـ

(الموافق ٦ يولية سنة ١٩٩٩م) .

حسنى مبارك

اتفاقية التعاون الزراعى

بين حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية

انطلاقاً من العلاقات الأخوية بين حكومة جمهورية مصر العربية وتمثلها وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية وتمثلها وزارة الزراعة ويشار إليهما فيما بعد « بالطرفين » .

وإيماناً منهما بأهمية التكامل العربى فى تحقيق الأمن الغذائى وتعميقاً لأواصر التعاون الزراعى بينهما وتوحيداً للمجهودات الزراعية العربية فى تحقيق التنمية الزراعية المتكاملة ، فقد اتفقا على ما يلى :

المادة (١)

يسعى الطرفان إلى توثيق التعاون بينهما فى كافة المجالات الزراعية وتبادل المعلومات الفنية والتسويقية ونتائج البحوث وإقامة المشاريع الزراعية المشتركة وتنفيذ المشاريع البحثية وتوحيد جهودهما للاستفادة من الفرص المتاحة لتوثيق التعاون الثنائى فى الإطار الثنائى والإقليمى والعربى والدولى .

المادة (٢)

يسهل الطرفان تبادل المعلومات والتشريعات والتقنيات الزراعية من خلال الزيارات المتبادلة بين المعنيين ومن خلال المؤتمرات وورش العمل وتبادل الخبراء .

المادة (٣)

يقوم الطرفان بإجراء البحوث الزراعية التطبيقية من خلال فرق بحث مشتركة فى كلا البلدين ونشر المهارات والمعارف والتقنيات الزراعية خصوصاً فى مجالات الرى وتربية الحيسوان والخضراوات والزراعات الصحراوية واستصلاح الأراضى وزراعة المحاصيل عالية القيمة .

المادة (٤)

يسهل الطرفان مرور المنتجات الزراعية الطازجة والمصنعة ومستلزمات الإنتاج عبر البلدين إلى أى بلد آخر .

المادة (٥)

يتعاون الطرفان على تسهيل انسياب السلع ومستلزمات الإنتاج التي يتمتع أي منهما بميزة نسبية إلى أسواق الطرف الآخر كما يتبادل الطرفان المعلومات التسويقية عن أسواقهما أو الأسواق الأخرى لهذه المنتجات وتبادل الخبرات التسويقية وطرق وأساليب التعبئة والتغليف وأداء الأسواق .

المادة (٦)

الطرفان في كلا البلدين مسئولان عن تنفيذ هذه الاتفاقية ولهما في سبيل ذلك توقيع البروتوكولات أو مذكرات التفاهم على أن لا تتنافى مع أحكام هذه الاتفاقية .

المادة (٧)

تشكل لجنة عليا لمتابعة تنفيذ هذه الاتفاقية تجتمع دورياً للنظر في المشاريع والبرامج والمقترحات المنبثقة عن تطبيق الاتفاقية ومتابعة تنفيذها والعمل على إيجاد التمويل اللازم لتنفيذها .

المادة (٨)

تسرى هذه الاتفاقية بعد شهر من تبادل خطابات الإشعار بإقرارها حسب التشريعات المعمول بها في كلا البلدين ولمدة ثلاث سنوات وقد تلقائياً لفترات مماثلة إلا إذا طلب أحد الطرفين إلغائها وذلك قبل ستة أشهر على الأقل من موعد انتهائها ، كما يجوز أن تعدل باتفاق الطرفين وحسبما جرى إقرارها .

وقعت في القاهرة يوم الأربعاء الموافق ١٦/٩/١٩٩٨

على نسختين باللغة العربية

ولهما نفس الحجية

د. يوسف والي

نائب رئيس الوزراء

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

جمهورية مصر العربية

مجحم الخريشة

وزير الزراعة

المملكة الأردنية الهاشمية